

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

المواطنة كمفهوم ضابط

لعلاقة المواطن بالدولة.

سليمان ملوكي.

جامعة المسيلة.

واجب احترام القانون.

يعد احترام المسؤولين للقوانين مثلاً أعلى يحقق الشعور بالمسؤولية السياسية والقانونية.

كما يحقق القدوة السياسية والأخلاقية لأجل احترام القيم و سيادتها لأجل تحقيق المجتمع الفاضل المنظم. إلا أن انتهاكهم لهذه القوانين، يفقد الدولة هيبتها نتيجة تراكمات الرفض والغضب على السلطة بسبب الإخلال بميزان الحقوق والواجبات . فحينما يتم خرق مقياس الحقوق والواجبات بالركون إلى

المواطنة كمفهوم ضابط لعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.
الحسابات الشخصية و المحسوبة لا عن طريق الكفاءة، يسهم في إربابهم،
واندفاعهم نحو ممارسة الفوضى والسخط العام والخروج على القوانين
ومؤسسات الدولة وسلطتها التنفيذية¹.

إذا كانت قوى الأمن الداخلي تحرص على تنفيذ القوانين التي جاءت
نتيجة إرادة الناخبين وما أقره الدستور الذي يعبر عن مصالحهم وإرادتهم
والواقع الذي يعيشه الشعب، بشرط أن يطبق الجهاز هذه القوانين عليه، أن يلتزم
بها ثم يطالب الآخرين باحترامها، لا عن السير بالاتجاه المعاكس كقيام هذه
القوى بأخذ الرشوة وانتهاج المحسوبة والتمييز و حينها سيفقد هذا الجهاز
مصداقيته ويحدث شرخا في هيبة الدولة بعدم احترام إجراءاتها وقوانينها.
فيحدث غضب بعض المواطنين وهيجانهم العفوي وعيبتهم بمؤسسات الدولة
نتيجة تراكمات وكبت انعكس كردود أفعال غير مسيطر عليها ولا خاضعة لأي
منطق يفسرها البعض على أنها حالة من التنفيس عن معاناة وغضب متراكم
لسنين عديدة.

وهذه الحالة لا تحدث بدول محددة بقدر ما هي حالة ما من الممكن
حدوثها في أي بلاد تنتهك فيها القوانين ويمارس فيها الاستبداد، وبالمقابل
يطالب من الحكومة اتخاذ تدابير أكثر صرامة وقوة في المجتمعات التي تمر
بظروف خاصة أو المرحلة الانتقالية الأمر الذي يدعو الدولة إلى استخدام القوة
في فرض قانون هيبتها واحترامها. وهنا يكون تدخلها ضرورة تملئها جميع

¹ أرسطو طاليس ، السياسة، ترجمة، أحمد لطفي السيد، منشورات الفاخرية، الرياض (بدون

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

القوانين الوضعية واللاهوتية لكبح جماح الإرادة الشعبية التي لو ترك لها التصرف على وفق هواها لقوضت أسس الدولة. إذن هيبة الدولة من احترام المواطن واحترام المواطن من هيبة الدولة. فهيبة الدولة لا تقاس بمقاييس القهر والجور والاستبداد فمهما استمرت ستهزم إزاء إرادة المواطنين. فكلما استقر الوضع الأمني والاقتصادي واحترمت حقوق الإنسان تعاظمت هيبة الدولة والعكس صحيح.

ولست أظن أنه بوسعنا في ظل هذا المشهد أن نستشرف آفاق الغد بغير أن نجري مراجعة صادقة مع النفس حول أسباب هذا العجز وهذه الإخفاقات بشرط أن نلتزم بصدق النيات وصفاء الولاء للوطن والقدرة على مواجهة الحقيقة بعيداً عن البحث عن التطمينات.

كل ذلك يحتاج إلى فرض هيبة الدولة وترسيخ النظام والقانون.

لابد للقوى السياسية أن تنطلق من تقاليد سياسية جديدة تعمل على تغيير المناخ العام¹.

وعلى الجميع أن يدرك أن الحوار يجعلنا وجهاً لوجه أمام تحولات دستورية وسياسية إذا أحسنا استغلالهما فإننا نستطيع رسم تصورنا للمستقبل وتحديد خريطة ما هو قادم. لذلك فالمطلوب من الجميع أن يراهنوا على الحراك الديمقراطي وتحديد المسار للمستقبل، خصوصاً وأن الأفراد زائلون

¹ غاستون بوتول، سوسيولوجيا السياسة، ترجمة نسيم نصر، الطبعة الثالثة، منشورات عويدات بيروت، لبنان، 1980 ص 66.

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

وأما الدولة فإنها باقية ، وعلى القوى السياسية أن تخرج من دائرة التربص حتى نتخلص من حالة الاحتقان المتزايد.

إن هيبة الدولة في ظروف كالتى نعيش فيها الآن ليست من الكماليات التي قد نستغني عنها اليوم لكي نستعيد لها لاحقاً، بل إنها من ضروريات التصدي للإرهاب التهميش و المشكلات الاجتماعية والوقوف أمام محاولات زعزعة الاستقرار التي تغذيها أطراف متعددة، فالدولة حين تفقد هيبتها يزداد تحدي خصومها ويقل الأمان فيها.

إن انهيار دول، بعظمتها وقوتها مثل الاتحاد السوفيتي، لم يكن بفعل تدخل عسكري خارجي أقوى، بل جاء نتيجة لتراكم مشاعر القهر والغبن أفقدت المواطنين البسطاء الاطمئنان إلى المستقبل، وهم الغالبية التي تؤمن استمرار الدولة وتضمن استقرارها. وكل الثورات والحركات الاجتماعية الاحتجاجية أو الانقلابية تراهن على سخط وغضب البسطاء والمهمشين وعموم الفئات التي تشعر بالغبن. إن القوة العسكرية والقبضة الأمنية المحكمة أو الحديدية لن تجدوا في إرغام فئات من الشعب على ابتلاع مرارة العيش أبد الآبدين، وغض الطرف عن حياة النعيم التي يعيشها غيرهم الذين تجمعهم بهم أرض الوطن وتفرق بينهم المحن ومشاعر الغبن. ولا يمكن إقناع المغبونين إلا برفع حالة الغبن المتولدة عن حرمانهم من خيارات محلية هم أولى بنصيبهم منها.

واحترام المواطنين للقوانين من أهم العناصر التي تمنح الدولة هيبتها، إنه طوق النجاة من الخلل والفساد والمحسوبية. والقانون يجب أن يطبق على الجميع، والجميع يجب أن يتساوا أمامه، ولا ينبغي أن تكون هناك محاباة لأحد على حساب المصلحة العامة؛ لأنه سبيل صلاح المجتمع. ويجب فرض

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

هيئته على الجميع دون استثناء لكي ينعم الناس بحقوقهم كاملة ولا يحسون بالغبن والفرقة وأن أناسا في المجتمع أصبحوا يعتقدون أنهم فوق القانون.

إن الدولة لا تقبل أن يكون أي طرف فوق هيبتها وهيبة القانون. وهذه الهيبة، هيبة للناس وممتلكاتهم، هيبة للمجتمع بألوانه وطبقاته وأحزابه وكل أشكاله، والجميع مطالبون بالحفاظ على هيبة الدولة والقانون. ولغة التسامح والحوار والتصالح قد لا تكون مجدية في ظل تنامي ظاهرة العنف وارتفاع وتيرة الخطاب غير المسئول عند بعض الأفراد، ولذلك يجب فرض سلطة القانون وهيبة الدولة على الجميع¹.

ولذلك يجب بناء منظومة ثقافية تركز على مفهوم المواطنة واحترام القانون، وتفعيل الدستور لمحاربة التخلف والجهل الذي يفرقنا بين حين وآخر في قاربه، ولذلك على الدولة أن تسعى بكل الوسائل إلى تحويل الذهنية العشائرية والقبلية والطائفية والعنصرية والإقليمية والجهوية إلى ذهنية متحضرة حتى يتحول هذا النسيج إلى مجتمع مدني يعتمد على سيادة القانون والمساواة أمامه.

لقد وضعت الخطط للمشاريع الاستثمارية وشرعت القوانين لتأخذ جديتها في التنفيذ والتي تتطلب رؤية شاملة تستدعي كفاءات وخبرات فنية وقدرات إدارية قيادية ، لتضع في اعتبارها التطورات التي حصلت في وتيرة العلاقات البشرية. فتبدلت معارف الإنسان وأفكاره وقواه جميعا ، فأصبحت الحاجة ماسة إلى أن نستوعب بعمق حركة تطور التاريخ ونخطط لتحويل حياتنا الاجتماعية

¹ المرجع نفسه، ص 68

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة..... سليمان ملوكي.
والسياسية وناضل لإعداد أنفسنا إعداداً علمياً وعقلاً لئلا نكون نهض كل أصل
في الجديد ونتمكن من إنجاح هذا التحول الديمقراطي.

شروط ومؤشرات سيادة القانون:

حتى تتم سيادة القانون بمعناها الشكلي يجب أن تتوفر عدة شروط:

- 1/: وجود قاعدة قانونية أو قانون مكتوب.
 - 2/: تطبيق القانون من خلال عملية الرقابة وتفعيل الشرطة، وتسهيل اللجوء إلى المحاكم وتنفيذ قراراتها.
 - 3/: احترام القانون من قبل السلطات العامة وتقيدها به، وبما أن السلطات العامة تقوم وتنشأ بموجب القانون فعليها احترامه والعمل ضمن صلاحياتها التي تمنح لها.
 - 4/: إن القانون فقط كما تفسره المحاكم هو مصدر صلاحيات السلطات والتقييدات المفروضة على المواطنين، فلا يعترف مؤيدو سيادة القانون بمفهومها الشكلي بحقوق للسلطة لا تنبع من القانون كما لا يعترفون بوجود حقوق طبيعية تقف فوق إرادة المشرع. فإذا توفرت الشروط المذكورة أعلاه أمكن الحديث عن سيادة القانون بالمفهوم الشكلي.
- إن مبدأ سيادة القانون بمفهومه الجوهرية لا يكفي بوجود قانون ينص على قاعدة قانونية تحكم موضوعاً معيناً، بل يتطلب فحص النص وكيفية تطبيقه وتقييمه وفق مبادئ ومعايير وقيم تعتبر أساسية في المجتمع الإنساني المتحضر، وتعتبر القيم والمعايير التالية جزءاً لا يتجزأ من مبدأ سيادة القانون بمفهومه الجوهرية في أيامنا :

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

أولاً: أن يكون القانون و تفسيره ثابتين وأكيدين بقدر المستطاع، ولهذا المبدأ أهمية خاصة في القانون الجنائي حيث تفرد مكانة خاصة للقاعدة اللاتينية " لا مخالفة بدون قانون ".

ثانياً: علانية القانون، إن لنشر القانون بطريقة تضمن وصوله إلى معرفة وعلم أفراد المجتمع الذين سيسري عليهم أهمية كبيرة، وذلك حتى يتمكن أفراد المجتمع من تكييف سلوكهم وتصرفاتهم وفقاً للقانون، ونشر القانون في الجريدة الرسمية تصبح أحكامه سارية بحق الجميع دون أن يقبل عدم العلم به عذراً يعفى من العقوبة¹.

ثالثاً: لا يجوز معاقبة إنسان ولا يجوز سلبه حريته أو تقييدها أو المس بملكاته دونما إجراء قانوني سليم وعادل يتم أمام محكمة علنية هي جزء من جهاز قضائي مستقل غير خاضعة لتأثير أي سلطة أخرى، ولا بد أن يتوافر في هذه المحاكمة كافة شروط المحاكمة العادلة.

رابعاً: المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون دونما تمييز، بمعنى أن يخضع جميع المواطنين لحكم القانون، ولكن قد يكون القانون الساري على بعض المواطنين يختلف عن القانون الساري على البعض الآخر دونما عذر مشروع، فما هو العذر المشروع في هذا السياق؟ بالرغم أن القانون يتعامل مع الناس بالتساوي إلا أن هناك عدم مساواة طبيعية يجب أخذها في الحسبان، فحكم القاصر ليس كحكم البالغ وحكم العاقل ليس كحكم المعاق نفسياً، ولكن وفقاً لمبدأ المساواة بمفهومها الحديث المقبول علينا يجب تجاهل

¹ شعبان الطاهر الأسود، علم الاجتماع السياسي، الدار المصرية اللبنانية، 2001، ص، 97.

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.
الفروق الطبيعية بين المرأة والرجل ، فالتمييز على أساس الجنس ممنوع
ومرفوض.

خامسا: يجب أن يكون القانون صادر عن مشرع انتخبه المواطنون في
انتخابات نزيهة عامة وسرية دورية ، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين
، وبذلك يكون القانون نابعا من إرادة الشعب من خلال ممثليه تجسيدا لمبدأ
أساسي من مبادئ سيادة القانون هو ان الشعب مصدر السلطة وإرادته مناط سلطة
الحكم.

سادسا : أن كان القانون يجيز فرض بعض التقييدات على بعض الحريات
الأساسية للمواطن كحرية النقل والتعبير وفي ظروف معينة كحالة الطوارئ فلا بد
أن تكون في إطار شروط محددة جدا. وهي شروط سيادة القانون والنظام
الديمقراطي.

ويعلق في هذا المجال المفكر و الفقيه القانوني منتسكيو Montesquieu
في مؤلفه الشهير "روح القوانين" قائلا: "إن روح المواطنة ليس في أن تلتهم أمة
الأمم الأخرى. إن روح المواطنة تكون في احترام النظام في الدولة. يكون في
إدارة العدالة بشكل دقيق. في أمانة القضاة. في احترام القوانين. في استقرار
المملكة أو الجمهورية."¹

L'esprit du citoyen n'est pas de voir sa patrie dévorer toutes les
patries. L'esprit du citoyen est de voir l'ordre dans l'état. de sentir de la joie
publique dans la tranquillité publique. dans l'exacte administration de la
justice. dans le respect rendu aux lois. dans la stabilité de la monarchie ou la
république.

¹ Montesquieu, L'esprit des lois, Editions, le seuil, Paris, 1973,p68.

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

دور المجتمع المدني في إرساء قواعد المواطنة والديمقراطية.

إن الحديث عن تقوية المجتمع المدني الفعال لا يكون إلا في إطار دولة قوية أي دولة ديمقراطية تستقطب الولاء الأسمى لمواطنيها استنادا إلى أسس ومبادئ المواطنة وسيادة القانون، وتستند إلى مؤسسات راسخة تؤكد قدرة الدولة على أداء وظائفها بفعالية.

والحديث عن دولة قوية بهذا المعنى لا يعني إضعاف المجتمع المدني، حيث أن وجودهما معا يدعم الديمقراطية والاستقرار السياسي والتقدم الاقتصادي والاجتماعي، فيما يؤدي غيابهما معا أو غياب أحدهما إلى شيوع مظاهر التسلط والاستبداد، ووجود حالة من الفوضى وعدم الاستقرار التي قد تأخذ شكل الحرب الأهلية. وعلى الرغم من أن هامش الحرية النسبي الذي تتمتع به منظمات المجتمع المدني في الجزائر، وبخاصة تلك التي أخذت بالتعددية السياسية هو هامش يتفاوت في حجمه، إلا أن علاقة الدولة بالمجتمع المدني في الغالبية العظمى لا تزال علاقة غير صحية وغير صحيحة حيث تتجه الحكومة إلى ضمان استمرار نوع من السيطرة على المجتمع المدني فيما تتجه بعض تنظيمات المجتمع المدني إلى مقاومة توجهات وسياسات الحكومة للسيطرة أو الحد منها، وهو ما يؤدي إلى خلق توترات تصل أحيانا إلى حد التأزم بين الحكومة وبعض التنظيمات المعنية.

ومن المؤكد أن غياب علاقة صحية وصحيحة بين الدولة والمجتمع المدني إنما يعكس في جانب مهم منه مسألة جوهرية تتمثل في مشكلة الدولة، فالدولة تعاني في معظم الحالات أزمة حقيقية تتفاوت في طبيعتها وحدتها من حالة إلى أخرى وتتمثل أبرز ملامح أزمة الدولة في عرقلة الحكومة بناء الدولة

المواطنة كمفهوم ضابط لعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

المؤسسي، والتي يفترض أن تمارس سلطة الدولة في إطار القيود والضوابط التي يتضمنها الدستور والقوانين، ففي أحيان كثيرة تتماهى الحكومة بكل ما يترتب على ذلك من آثار وتداعيات سلبية على التطور السياسي والدستوري والاجتماعي. وبغض النظر عن الأسباب التي أدت إلى ذلك، فالمؤكد أنها تعثرت حتى الآن في تكريس سيادة القانون كدولة وطنية تستند إلى مؤسسات راسخة، وتعبر عن مجتمعها بشكل صحيح وأمين في إطار سيادة تفاهم وأسس مستقرة للمواطنة ولذلك فإن قضية إصلاح الدولة ذاتها تعتبر الوجه الآخر لعملية تدعيم المجتمع المدني وتقويته، ولا شك في أن ضرورة التزام بين بناء المجتمع المدني وإصلاح الدولة وترسيخ مؤسساتها، إنما يمثل أحد أبرز إشكالات التطور السياسي والاجتماعي خلال المستقبل المنظور¹.

حقوق ومسؤوليات أو واجبات المواطنة.

هذه الواجبات الإلزامية على المواطن تتفاوت تبعاً لبلد المرء، ويمكن أن تشمل هذه البنود على التالي:

1-الواجبات:

يجب على المواطنين إطاعة القوانين الجنائية التي سنتها حكومتهم، حتى أثناء وجودهم في الخارج.

- دفع الضرائب أو الالتزامات المالية .

- التصويت أو الانتخابات.

¹ محمد السويدي، علم الاجتماع السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص 46

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

- الخدمة في القوات المسلحة أو تأدية الواجب العسكري.

- الواجبات الأخلاقية والمعنوية :

- إظهار الالتزام والولاء السياسي للدولة والمجتمع.

- المشاركة من أجل تحسين نوعية الحياة السياسية والمدنية.

- احترام حقوق الآخرين.

- الدفاع عن حقوق الفرد وحقوق الآخرين ضد أولئك الذين يسيئون إليها.

المظاهر الدستورية:

2/الحقوق:

قانون رقم 08-19 مؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008، و الذي يتضمن التعديل الدستوري.

المادة 2 : تضاف مادة 31 مكرر وتحرر كما يأتي :

"المادة 31 مكرر: تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.

يحدد قانون عضوي كفاءات تطبيق هذه المادة".

المادة 3: تعدّل المادة 62 من الدستور وتحرر كما يأتي :

"المادة 62: على كلّ مواطن أن يؤدّي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنية. التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه، واجبان مقدّسان دائمان.

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.
تضمن الدولة احترام رموز الثورة وأرواح الشهداء وكرامة ذويهم والمجاهدين
وتعمل كذلك على ترقية كتابة التاريخ وتعليمه للأجيال الناشئة".

المادة 29: كل المواطنين سواسية أمام القانون.

و لا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو
الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي.

المادة 31: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة المواطنين والمواطنات في
الحقوق و الواجبات.

المادة 32: الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن مضمونة.

المادة 35: يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات.¹

تعتبر الدولة، التنظيم السياسي الاجتماعي الفوقي، والذي يتم من خلال
مؤسساتها المتنوعة، التعبير عن مصالح الفئات الاجتماعية المختلفة، وحل
تناقضاتها بطريقة سلمية، تمنع تولد احتقانات وتآزمات، قد تنشأ عن
استعصاءات سياسية واجتماعية بسبب التضارب في المصالح. كما تضمن تلك
المؤسسات توازي حركة التطور والنمو لكل الطبقات الاجتماعية، بما يضمن
النهوض العام للمجتمع ككل وتأتي السلطة السياسية لتمثل الإدارة- المؤقتة-
للدولة "الدائمة" الوجود. ويتحدد عمر السلطة بالفاصل الزمني بين صندوقين
انتخابيين، المخولين الوحيدين لإطالة عمر السلطة، أو إنهاء وظيفتها. فالدولة
قائمة ما دام هناك شعب، وحاجة إلى تنظيم سياسي- اجتماعي. بين للأفراد

¹ الدستور الجزائري، المعدل في 15/11/2008، ص 14

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.
والجماعات. والسلطة مؤقتة وزائلة، وزوالها مرهون بعدم حفاظها على قدرتها
في الإدارة المثلى للدولة. فالدولة والسلطة كيانان منفصلان ومختلفان
بمفهومهما ووظيفتهما.

في وظائف الدولة.

من المؤكد أن السلطة السياسية - أي الحكم - قد وجدت منذ زمن بعيد.
حيث كانت التطور الطبيعي لسلطة القبيلة و الأسرة . وقد أطلق عليها عدد من
التسميات لعل من أهمها دولة المدينة كما هو مشهور في التاريخ اليوناني
القديم ثم الممالك ثم الإمبراطوريات. لكن المفهوم الحديث للدولة لم يبدأ إلا
في القرن الخامس عشر في القارة الأوروبية. وقد قام ذلك في البداية على
التحديد الجغرافي لسلطتها. فالدولة الحديثة هي كيان لممارسة السلطة في نطاق
جغرافي معين و بصفة دائمة، أي أن هذا الكيان لا يسعى لممارسة السلطة خارج
حدوده و بالتالي فإنه يقبل بوجود كيانات سياسية أخرى مستقلة عنه.

لقد أطلق على هذا النطاق الجغرافي اسم البلاد أو القطر. وفي القرن
التاسع عشر تم تحويله إلى أمة أو وطن وذلك من خلال التركيز على القواسم
المشتركة التي تجمع بين السكان القاطنين فيه. وعندما تعددت الأوطان أطلق
على مجموعها التجمع الدولي، أي مجموع الدول. و نتيجة لذلك فقد تحولت
الممارسات و العادات التي نشأت بينها إلى ما أطلق عليه بالقانون الدولي. وفيما
بعد أطلق على ذلك المجتمع الدولي. ولقد ترتب على ذلك ضرورة تحديد
صلاحيات الدولة في مواجهة مواطنيها وكذلك صلاحيات مؤسسات الدولة
تجاه بعضها البعض. وقد أطلق على ذلك القانون والذي يضم الدستور
والقوانين الأخرى .

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

مما يلاحظ أن هذه القوانين قد اختلفت من دولة إلى أخرى. وقد كان ذلك تعبيراً عن سيادة الدولة الذي يمكنها من اختيار ما ترغب به من القواعد والتي تحدد وفقاً للعلاقات السائدة فيها. فالسيادة هنا تعني حق الدولة المعنية في ذلك مع التزامها بعدم نشر ذلك إلى الدول الأخرى التي تتمتع بنفس الحق.

وعلى الرغم من ذلك فإن كل الدول تتشابه في بعض الخصائص. ولعل من أهم ذلك احتكار الدولة لحق استخدام العنف. ولذلك فإنها وحدها المخولة في تطبيق القوانين والتعامل مع الدول الأخرى فيما يخص القضايا المرتبطة بالسيادة.

إن هذه التطورات قد أعادت وظائف الدولة إلى طاولة النقاش من جديد. وعلى وجه التحديد فإن الوظائف الاقتصادية للدولة يعاد صياغتها في الكثير من الدول كنتيجة للآزمة المالية التي تعرض لها الاقتصاد العالمي في عام 2008. وبما أن هذه الأزمة لم تنته بعد فإن تأثيرها على الوظائف الاقتصادية للدولة لم يتضح بعد.

ومع ذلك فإنه من المتوقع أن يكون لها تأثير كبير على وظيفتين أساسيتين من الوظائف الاقتصادية للدولة وهما الأمن الاقتصادي والأمن الاجتماعي. يقصد بالأمن الاقتصادي ما ينبغي على الدولة القيام به نيابة عن المواطنين العاديين في ضمان عدم تعرضهم للنهب أو الاستغلال من المؤسسات الاقتصادية وعلى وجه الخصوص المؤسسات المالية والنقدية. فبالإضافة إلى مهمة الحفاظ على قيمة العملة فإن عليها أن توسع إشرافها على الأسواق المالية والتعاملات المصرفية والاستثمارية الجديدة.

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالجمولة.....سليمان ملوكي.

إن الدولة تحمي بادئ ذي بدء حقوق العامل الفردية، كحرية العمل، والحق في تناول الأجرة، وحق إيجاد العمل، وحق الراحة والإجازة، وتوافر الأمن في العمل. فهذا الضمان يفترض من جهة تنظيمًا خاصًا لعقد العمل من حيث وضعه، وتحديد أهدافه وتنفيذ أحكامه وفسخه. كما يقتضي من جهة أخرى تنظيمًا مباشرًا للعمل بمصادره المتعددة كالقوانين والقرارات الإدارية والاتفاقات الجماعية،... الخ، وأخيرًا فأن الضمان يستوجب إحداث قضاء خاص، من النوع المتساوي، يتولى النظر في المنازعات التي تنشأ بين العامل، ألا وهو محكمة العمل¹.

أما فيما يخص الأمن الاجتماعي فبالإضافة إلى مهمة الدولة في الحفاظ على الوظائف لمواطنيها وسعيها الحثيث في خلق وظائف للقادمين إلى سوق العمل فإن عليها أن تشارك وبشكل كبير في خلق الأدوات والآليات المناسبة لمساعدة العاطلين عن العمل من خلال الإعانات، ومن خلال مساعدة رجال الأعمال المتعثرين للحفاظ على الوظائف. وكذلك فإن عليها إعادة النظر في آليات التكفل الاجتماعي حتى تتحقق الضفة الحقوقية للدولة².

ويمكن إجمال وظائف الدولة فيما يلي:

1 - حماية المواطن من أي اعتداء خارجي والدفاع عن استقلال الوطن.

2 - حماية المواطن من كوارث الطبيعة وأخطاء التكنولوجيا .

¹ غاستون بوتول، سوسيولوجيا السياسة، مرجع سابق، ص 68

² جاك دونديو دي فابر، الدولة، ترجمة سموي فوق العادة، الطبعة الثانية، سلسلة زدني

علما، منشورات عويدات، لبنان، 1982، ص 12

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.

3 - حماية المواطن من تجبر أصحاب النفوذ من داخل السلطة وخارجها .

4 - حماية المواطن من اعتداءات الخارجين عن القانون والمحتمين بأصحاب النفوذ .

إن نظاما غير قادر على أن يؤمن لمواطنيه بدائل أمينة وإنسانية ، وغير قادر على أن يسجل موقف كرامة وعزة في وجه المخاطر المختلفة لا يمكن له أن يكون نظاما مقنعا و قويا. إن اغتصاب الدولة من قبل السلطة الحاكمة وتسخيرها لخدمتهم ، قد أدى بدوره إلى تغيير في طبيعة عملها ومهامها، حيث أصبحت أجهزتها مولدة للفساد أو حامية له¹.

من المؤسف أن يصل غياب الدولة المسؤولة عن حماية المواطنين إلى هذه الدرجة الكبيرة ،ومن المخيف أن نرى المواطنون يتجرعون آلام انهيار ذاك البنيان الذي قام على القمع والاستبداد والفساد المالي والإداري والسياسي. إن انتهاك هذه القوانين يفقد الدولة هيبتها نتيجة تراكمات الرفض والغضب على السلطة بسبب الإخلال بميزان الحقوق والواجبات إذ حين يتم خرق مقياس الحقوق والواجبات بالركون إلى حسابات شخصية لا عن طريق الكفاءة، يسهم في إرباكهم، واندفاعهم نحو ممارسة الفوضى والخروج على القوانين ومؤسسات الدولة وسلطتها التنفيذية².

¹ جان مينو، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة جورج يونس، الطبعة الثالثة، منشورات عويدات، بيروت، لبنان، 1982، ص54

² إسماعيل علي سعد، قضايا علم السياسة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص35

المواطنة كمفهوم ضابط لعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.
استنتاجات.

- إن المواطنة هي أساس تنظيم العلاقة السياسية بين الحاكم والمحكومين، فهي علاقة أداء واجبات والحقوق.
- اعتماد الشفافية أسلوباً للعمل السياسي والإيمان المطلق بمبدأ المواطنة المتساوية والشاركة المتكافئة.
- فقدان الدولة هيبتها يزيد تحدي خصومها ويقلل من هيبتها وقوتها.
- يجب بناء منظومة ثقافية تركز على مفهوم المواطنة واحترام القانون، وتفعيل الدستور لمحاربة التخلف والجهل.
- إن غياب علاقة صحية وصحيحة بين الدولة والمجتمع المدني إنما يعكس في جانب مهم منه مسألة جوهرية تتمثل في مشكلة الدولة، فالدولة تعاني في معظم الحالات أزمة الثقة والتواصل.
- هبة الدولة من احترام المواطن واحترام المواطن من هبة الدولة . فهبة الدولة لا تقاس بمقاييس القهر والجور والاستبداد فهي مهما استمرت ستهزم إزاء إرادة المواطنين.
- كلما استقر الوضع الأمني والاقتصادي واحترمت حقوق الإنسان تعاظمت هبة الدولة والعكس صحيح.
- لابد للقوى السياسية أن تنطلق من تقاليد سياسية جديدة تعمل على تغيير المناخ العام..

المواطنة كمفهوم ضابط للعلاقة المواطن بالدولة.....سليمان ملوكي.
على الدولة أن تسعى بكل الوسائل إلى تحويل الذهنية العشائرية والقبلية
والطائفية والعنصرية والإقليمية والجهوية إلى ذهنية متحضرة عن طريق التنشئة
السياسية والاجتماعية الجادة.